

ملتقى الأبحر

@ 496 @ أو دلالة وشرط القضاء للفسخ في خيار البلوغ لا في خيار العتق فإن مات أحدهما قبل التفريق ورثة الآخر بلغا أو لا والولي هو العصبة نسباً أو سبباً على ترتيب الإرث وابن